فهذا حسن صحيح وليس لنا ان مخرجه واحد فغاير في للمتن مزي ذلك في
مواضع كحديث العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا بقي نصف
شعبان فلا تصوموا قال الترمذي حديث حسن صحيح لا يعرفه الا من
هذا الوجه على هذا اللفظ وفي الثاني بجزوم ان الضعيف ولو بلغ
الي ضمه اذا حسن لغيره انه حسن ولا قايل به ثم اجاب هو اعني
ابن دقيق العيد بما حاصله بان الصحيح لا يعقبه عن درجة
الحسن ادوجود الدرجة العليا وهي الحفظ والاتقان لا تنافي
الدنيا كالصدق فيصح كونه حسنا باعتبارها فيقال صحيح حسن
ولا العكس وهذا موجود في كلام المتقدمين وتعقبه ابن سيد
الناس بان الافراد الصحيحة ليست حسنة على راي الترمذي
لاشتراطه في الحسن ان يروى من غير وجه فلا يصح ان يقال على
رواية كل صحيح حسن ورده العراقي بان اشتراطه ذلك انما هو ان لم يبلغ
رتبة الصحيح بدليل قوله في مواضع هذا حديث حسن صحيح
غريب فلما ارتفع درجة الصحيحة اثبت له الغرابة لتفرده به
وقد اجاب في شرح النخبة عن اصل الاشكال بان تردد ايمة الحديث
في حال ناقله اقتضى للمجتهد ان لا يصفه باحد الوصفين
فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم صحيح باعتبار وصفه
عند قوم وغاية ما فيه انه حذف منه حرف التردد لان حقه ان يقول
حسن او صحيح وعليه فما قيل فيه حسن صحيح لان الجزم اقوى من
التردد وهذا حيث التفرد فان لم يحصل تفرد فاطلاق الوصفين
معا علي الحديث يكون باعتبار اسنادين احدهما صحيح والاخر حسن
وعلي هذا فما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط اذا كان فردا
لان كثرة الطرق تقوي وما عن رتبة الحسن فضل فهو الضعيف
اي انواعا مندرجة تحته قال العراقي منها ما له لقب خاص كالمضطرب
والمقلوب والموضوع والمنكر كثيرة جدا كما اشار له ابن الصلاح وقد
هذبها شيخ الاسلام فقال فما فقد شرطا من شروط القبول الشامل
للصحيح والحسن وهي ستة فقد شرط اتصال السند والعدالة و
والضبط وفقد الشذوذ وفقد العلة القادحة والعاضد عند الاحتياج
اليه

اليه وهي بالنظر لانتفائها انفرادا او اجتماعا يتفرع منها اقسام ففاقد واحد منها
قسم تحته ستة بالنظر الي اقسام فاقد الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل
والي قسمي فاقد العدالة الضعيف والمجهول وفاقد اثنين منها الاتصال
مع احد الخمسة الباقية قسم غير الاول وتحته ثمانية عشر لاندراج
الضعيف والمجهول تحت فقد العدالة لانه اذا اضيف مع الاربعة الباقية
في الثلاثة الداخلة تحت فقد الاتصال بلغ ذلك وضم واحدا سوى فقد
الاتصال والاخر الذي معه فهو قسم ثالث تحته ستة وثلاثون لانه
اذا ضمت الي اقسام فقد الاتصال مع قسمي فقد العدالة والها مع
فقد الضبط اليها مع فقد العاضد الشذوذ مرة والعلة اخرى
وضمت اليها ايضا مع قسمي فقد العدالة بعد الضبط مرة وفقد العاضد
اخرى حصل ذلك بدوان ضمت اليها اجتماع الشذوذ والعلة حصل
ثلاثة اخرى بالنظر الي ما مر اربعة وثلاثون لانه اذا ضمت الي كل اثنين
من الستة كل واحد مما بعدها بلغ ذلك شرط ثم ارتقي الي فاقد خمسة
فما عدا او اعم الي وهكذا ننتقل الي اخر الشروط فنقول فاقد اخر ضمه
الي فاقد الشروط الثلاثة السابقة فهو قسم رابع وتحته بالنظر الي ما
مر مائة وستة وعشرون لانه اذا ضمت الي كل ثلاثة من الستة
كل واحد مما بعدها بلغ ذلك ثم ارتقي الي فاقد خمسة فما عدا او اعم
الي انتهائها ابتداء من الشرط الاول وبعد انتهائه منه ادخل كشرط غير مبدوء
اولا فهذا قسم سوى الاقسام السابقة ثم زد عليه فاقد شرط غير
الذي قدمته لئلا يتكرر ثم تمم العمل علي هذا الذي ابتدائه مما فقد الشرط
المثنى به كل ثمن الاول ثم عد وهكذا الي ان ينتهي علل واشار ابن
الصلاح الي كثرة الاقسام جدا بالنظر الي انه يدخل تحت فاقد كل
من كل من الستة اقسام كفاقد العدالة يدخل تحته الضعيف
بكذب راويه او بتهمته او بفسقه او ببدعته او بجهالة عينه او بجهالة
حاله وذلك مع كثرة التعب قليل الفايدة كما قال شيخنا يعني الحافظ
ابن حجر كغيره ثم اطال في بيان ذلك بما اقتصر عليه في بعضه فاما تحمله
هذه الجهالة فايدة حيث قال اهل الحديث هذا حديث صحيح او هذا

Copyright King Saud University